الديحاني: ملتزم بقرارات المجلس بشأن طلب التحقيق في أحداث جلسة الإفتتاح

قال النائب فرز الديحاني إننا "لن نخذل الشعب الذي خرج يوم الخامس من ديسمبر لاختيارنا كممثلين له"، مؤكدا انه "ملتزم مع الزملاء النواب بقرارات المجلس وفق اللائحة والدستور ووفق ما يتم التصويت عليه بشأن طلب تشكيل لجنة تحقيق في أحداث جلسة الإفتتاح".

الشاهين حول برنامج عمل الحكومة: سنسقط ما يضر المواطنين

«المرأة والأسرة»: مراجعة عقوبات جرائم الشرف.. واستطلاع آراء المعنيين بشأن بقية أولويات اللجنة

رياض عواد

عقدت لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفل اجتماعها الثاني امس لتحديد أولوياتها وطريقة عملها، واعتمدت قضية جرائم الشرف كأولوية لها، على أن تحدد بقية أولوياتها بالتنسيق مع جمعيات النفع العام والمعنيين بالقضية.

وقال رئيس اللجنة النائب أسامة الشاهين في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن اللجنة ارتأت عدم فرض أولويات الأعضاء الشخصية، وأن يقوم أصحاب الاهتمام وذوي العلاقة بقضايا المرأة والاسرة بتحديد هذه الأولويات.

وأوضح أن اللجنة ستجتمع يومي الثلاثاء والخميس من الأسبوع بعد المقبل وتلتقي مجموعة من جمعيات النفع العام المهتمة بهذه القضايا للاستماع إلى مرئياتهم ومطالبهم وأولوياتهم وتحويلها إلى أولويات لعمل اللجنة. وشدد الشاهين على أهمية ملفات المرأة والأسرة والتفكك الأسري والطلاق وحماية الطفل ومنع التنمر عليه. وأكد أن اللجنة اعتمدت قضية جرائم الشرف كأولوية لها، على ان يتم خلال الأيام المقبلة تنظيم حلقة نقاشية (عن بعد) تستضيف المختصين في الجانبين الشرعي والجنائي للتوصل إلى رأي موحد في شأن المادة 153 من قانون الجزاء الكويتي، والتي تتناول العقوبات على جرائم الشرف.

وأوضح أنه من خلال الحلقة النقاشية ستنتهي اللجنة إلى رأي فيما إذا كانت هناك حاجة لإلغاء المادة 153 من قانون الجزاء أو تعديلها وتشديد وتغليظ العقوبات الواردة فيها.

وقال «نحن منفتحون على جميع الحلول وننطلق من حلقة نقاشية نسمع فيها آراء الجهات المختلفة إلى حل تشريعي».

وبين أن اللجنة ستبدأ بشكل عاجل في مناقشة قضية جرائم الشرف لحين ترتيب بقية الأوراق في المجالات الثلاثة الرئيسة للجنة (المرأة والأسرة والطفل).

وقال الشاهين إن اللجنة ستنطلق في عملها من توجيهات الدين الإسلامي الحنيف ومن مواد الدستور الكويتي وتحديدا المادتين 9 و10 اللتين حددتا المرأة والأمومة والأسرة والنشء كمقومات وأركان للمجتمع الكويتي وأوكلت للدولة حمايتهم ورعايتهم وإكرامهم وتكريمهم

من جهة أخرى قال النائب أسامة الشاهين بخصوص برنامج عمل الحكومة المتداول «نحن سنسقط ما يضر المواطنين، مثلما أسقطنا الوثيقتين الاقتصاديتين السابقتين»، متابعا: «إن صدقت الحكومة فلتبدأ بالمناقصات العامة والتحويلات المالية الخارجية».

وأكد الشاهين أنه لن يشارك بأي لجنة حول أحداث الجلسة الافتتاحية لمجلس الأمة تشكل بمعزل عن المجلس، وأضاف: إن كان مجلس الوزراء أعرب عن ارتياحه، فنحن نعرب عن استيائنا مما رافق الجلسة الافتتاحية.

لجنة المرأة والاسرة

الطريجي يقترح زيادة بدل الإيجار إلى 250 ديناراً

أعلن النائب د.عبد الله الطريجي عن تقديمه اقتراحا بقانون بتعديل المادة التاسعة عشرة من القانون رقم 47 لسنة 1993 بشأن الرعاية السكنية ورفع قيمة بدل الإيجار الشهري ليصبح 250 دينارا شهريا.

ونص الاقتراح على ما يلي:

المادة الأولى: تستبدل المادة 19 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار اليه، النص التالي:

يستحق رب الاسرة من أول الشهر التالي لانقضاء شهر من تاريخ تقديمه طلب الحصول على الرعاية السكنية ايجارا شهريا مقداره مائتان وخمسون دينارا كويتيا تدفعه له المؤسسة شهريا حتى حصوله على الرعاية السكنية.

ولا يستحق هذا البدل رب الاسرة الذي يتمتع بحكم وظيفته بسكن او بدل ايجار نقدي، فإذا قل البدل النقدي الذي يتقاضاه عن بدل الايجار المقرر في الفقرة السابقة دفعت له المؤسسة الفرق بين البدلين، وفقا لحكم الفقرة المذكورة

وفي جميع الأحوال لا يستحق رب الاسرة أي فروق مالية عن الفترة الماضية السابقة على تاريخ العمل بحكم هذه المادة.

المادة الثانية: على رئيس الوزراء والوزراء –كل فيما يخصه– تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من التاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ونصت المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون على ما يلي:

لأن الكويت اقرت الحق في الرعاية السكنية، فقد صدر قانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، الذي جاء بتنظيم شامل للرعاية السكنية بالكويت، وقد نص القانون على صرف بدل ايجار قيمته 150 دينارا كويتيا لمن لم يخصص له منزل سكني يتم صرفه له شهريا وفقا للوائح والقوانين، وذلك للمساهمة في التخفيف على المواطنين الذين لم يستحقوا بعد الرعاية السكنية وذلك وفقا لما نصت عليه المادة 19 من القانون المشار اليه اعلاه، الا انه يلاحظ انه رغم ارتفاع الاسعار ومعدلات التضخم الا انه لم يعد النظر في قيمة بدل الايجار الذي اضحى قليلا جدا بالمقارنة بأسعار الايجارات المرتفعة.

عبدالله الطريجي

لهذا فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليعدل من النص المادة 19 من القانون رقم 47 بسنة 1993 بالنص على رفع قيمة بدل الايجار شهري ليصبح 250 دينارا كويتيا شهريا ويكون نص المادة بعد التعديل على النحو التالي:

" يستحق رب الاسرة اعتبارا من اول الشهر التالي لانقضاء شهر تاريخ تقديمه طلب الحصول على الرعاية السكنية ايجارا شهريا مقداره مائتان وخمسون دينارا كويتيا تدفعه المؤسسة شهريا حتى حصوله على الرعاية السكنية.

ولا يستحق هذا البدل رب الاسرة الذي يتمتع بحكم وظيفته بسكن أو بدل ايجار نقدي، إذا قل البدل النقدي الذي يتقاضاه عن بدل الايجار المقرر في الفقرة السابقة دفعت له المؤسسة الفرق بين البدلين، وفقا لأحكام الفقرة المذكورة.

وفي جميع الاحوال لا يستحق رب الاسرة أي فروق مالية عن الفترة الماضية السابقة على تاريخ العمل بحكم هذه المادة

لدعم الشباب وفي إطار تنفيذ وعوده الانتخابية

الحمد يقترح إنشاء مناطق صناعية حرفية للشباب الكويتي

تقدم عضو مجلس الأمة النائب أحمد الحمد باقتراح برغبة لتأسيس منطاق صناعية حرفية لدعم المبادرات والمشاريع الشبابية الكويتية، معتبراً بأن نسبة الشباب الكويتي التي تفوق 60% تستوجب العمل الجاد والتخطيط السليم لاستثمار طاقات هؤلاء الشباب والاستفادة من إمكانياتهم وأفكارهم وتوفير البيئة المناسبة لهم ليقدموا ما لديهم دعماً للاقتصاد الوطني وتعزيزاً للأمن المجتمعي أيضاً.

وقال الحمد في اقتراحه إن الكويت دولة شابة وتشكل نسبة الشباب فيها أكثر من 60% فيما تعاني دول متطورة مثل ألمانيا والنمسا والسويد وغيرها من مشكلة كبيرة في نسبة الشباب

ونظرا لأهمية دعم المبادرات والمشاريع الشبابية، للشباب الكويتي المبدع والذي يحتاج إلى رعايته ودعمه بفرص ميسرة إضافة إلى أهمية تدريب الكفاءات الشبابية، ومساعدتهم على اكتشاف مواهبهم وتنميتها ودمجهم في عملية التنمية بشكل تكاملي للاستفادة من قدراتهم غير المحدودة، اقترح الحمد إيجاد مناطق صناعية حرفية كالمعمول به في الدول المتقدمة والتي تسمى (اندستريال بارك زون) والتي تتيح للشباب حرية الإبداع، عبر شجيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة بشكل علمي ومؤسسي والاستفادة من تجارب دول أخرى اتبعت مثل هذه الأساليب مثل الصين أو تركيا

الخليفة يقترح زيادة المعاشات التقاعدية 60 ديناراً كل 3 سنوات

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقديمه اقتراحا بقانون بتعديل قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية كل ثلاث سنوات اعتبارا من 2021/6/1 وذلك بواقع (60) دينارا شهرياً.

ونص الاقتراح على ما يلي:

(المادة الأولى): يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (9) من القانون رقم (25) لسنة 2001 المشار اليه النص الآتي:

« تزاد المعاشات التقاعدية كل ثلاث سنوات اعتبارا من 2021/6/1 وذلك بواقع (60) د.ك شهرياً .

(المادة الثانية):على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون .

ونصت المذكرة الايضاحية على ما يلي:

في عام 2001 أنشئ صندوق تأميني جديد لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وهو صندوق زيادة المعاشات وذلك لزيادة المعاشات التقاعدية كل ثلاث سنوات بواقع (20) ديناراً شهرياً آنذاك ومن ثم عدلت لتصبح (30) ديناراً شهرياً .

وبالرغم من زيادة أعداد المتقاعدين خلال السنوات الثلاث الماضية إلا أن الوضع المالي للصندوق في ازدياد حيث ارتفع رصيده بمقدار الثلث تقريباً وهو مؤشر مهم يدل على كفاية الأموال في هذا الصندوق للوفاء بالالتزامات الحالية المتمثلة بإضافة مبلغ (30) ديناراً لمعاشات المتقاعدين كل ثلاث سنوات .

كما أن وفرته المالية تشير الى قابلية إجراء تعديل لمصلحة المتقاعدين بحيث تزاد معاشاتهم التقاعدية بمقدار معين دون أن يؤثر على وضعه الحالي ، خاصة ان ايراد هذا الصندوق يعتمد بشكل كبير على الاستقطاعات من الموظفين الحاليين والملتحقين بسوق العمل مستقبلاً وهم في ازدياد سنويا ولن يعاني من أي عجز

مرزوق الخليفة

الصيفي يسأل وزير الداخلية عن الأساس القانوني للقيود الأمنية

أعلن النائب الصيفي مبارك الصيفي عن توجيه سؤال الى وزير الداخلية

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

ما هو الأساس القانوني للقيود الأمنية؟

– ما هو عدد المشمولين بالقيود الأمنية وقت توجيه السؤال من مواطنين وأجانب؟

ما هي القرارات المكتوبة أو التعليمات الشفهية بخصوص هذه الحالات المشار إليها بالسؤال رقم (2) إن وجدت؟

يرجى تزويدنا بكشوف الحالات التي استبعدت من تولي الوظائف القيادية أو الإدارية أو التوظيف أو الترقية استناداً لما يسمي بالقيد الأمني

الصيفي مبارك الصيفي

عبدالكريم الكندري: سنرد على برنامج عمل الحكومة المسرب من منصة الاستجواب

عبدالكريم الكندري

لوح النائب الدكتور عبدالكريم الكندري بالاستجواب كرد على برنامج عمل الحكومة الذي قا إنه يتضمن التضييق على المواطنين.

وتوجه الكندري الى رئيس الحكومة بالقول: "دون تطهير مؤسسات الدولة من الفساد فإن كل خطط الحكومة تبقى مجرد كلام بلا قيمة".. أما بحالة تقديم برنامج عمل الحكومة للمجلس بالصيغة المسربة للصحف بفرض الضرائب والتضييق على الطبقة الوسطى وخفض نفقات الصحة والتعليم، فهو لن يناقش من مقاعد النواب بل من على منصة الاستجواب

الخنفور يطالب مجلس الوزراء بسرعة صرف مكافأة الصفوف الأمامية

طالب النائب سعد علي الخنفور مجلس الوزراء بسرعة صرف مكافأة الصفوف الأمامية والمساندة لأزمة جائحة كورونا، مؤكدا ان الحكومة عليها رد الجميل لمن ضحوا بأرواحهم وخدموا البلاد في ظروف عصيبة اثبت فيها المواطن الكويتي معدنه الأصيل وقدرته على العطاء والتضحية أذا تطلب منه ذلك.

وأضاف الخنفور تأخير مكافأة الصفوف الأولى غير مبرر لاسيما وأن الاخبار المتواترة تؤكد انه تم الانتهاء من رصد الكشوف وتم اعتمادها في مراحلها المختلفة مشيرا إلى أن هناك اسر وعائلات خططوا لاستخدام هذه المكافأة بعد التصريحات الحكومية التي اكدت صرفها منذ شهور، وتأجيل صرفها يعني تعقيد معاناة هذه الأسر والضغط على ميزانياتها المحدودة.

واعتبر الخنفور في ختام تصريحه انه من المنصف والعادل صرف المكافأة أيضا للمواطنين العاملين في التعاونيات تقديرا لأدائهم الاستثنائي والذي لاقى استحسان شعبي ورسمي كبير سيسجله التاريخ بأحرف من نور في الوقت الذي شلت فيه حركة الاقتصاد الغذائي في العالم كله.

الحويلة يقترح إنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير

أعلن النائب د. محمد هادي الحويلة عن أتقدمه مقترحا بقانون المرفق في شأن إنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة

ونص الاقتراح على:بإنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم بالقانون رقم 31 لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي، والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم 5 لسنة 2005 بإنشاء بلدية الكويت،

(المادة الأولى)

تقوم الحكومة بإنشاء مستشفى عام في محافظة مبارك الكبير خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون، على ان يحتوي المستشفى على كافة التخصصات والخدمات الطبية والجراحية وخدمة المهام التعليمية للاطباء والبحوث الطبية وطلبة كلية الطب في الجامعات الكويتية.

(المادة الثانية)

على وزارة الاشغال العامة تهيئة البنية التحتية لهذه المستشفى مع تخصيص الارض اللازمة لهذا الغرض على ان تكون خالية من العوائق بعد اختيار موقع جغرافي موحد بالمحافظة لا يقل مساحته عن مائتين وخمسة وعشرين ألف متر مربع.

(المادة الثالثة)

تخصص ميزانية خاصة لإنجاز هذه المستشفى حتى الانتهاء من انشائها ويعهد الى وزارة الاشغال العامة القيام بالإشراف الكامل على انشاء المستشفى في مرحلها المختلفة حتى الانتهاء منها وتسليمها الى وزارة الصحة.

(المادة الرابعة)

للحكومة الاستعانة ببيوت الخبرة الدولية لتصميم المستشفى والإشراف على المواصفات المعمارية والتشغيلية لها خلال مراحل التنفيذ والتأكد من مطابقتها للمقاييس العالمية في هذا المجال بإشراف من وزارة الاشغال العامة.

(المادة الخامسة)

تدرج في الميزانيات السنوية اعتبارا من السنة المالية الحالية الاعتمادات المالية اللازمة لإنشاء المستشفى.

(المادة السادسة)

يلغى كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون.

(المادة السابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ احكام هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بإنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير

انطلاقاً من نص المادة 15 من الدستور التي نصت على تعني الدولة بالصحة العامة وبوسائل العلاج من الأمراض والأوبئة، وتدعيم للرعاية الصحية للمواطنين ومحاولة الوصول الى زيادة فاعلية البرامج والخدمات الصحية لتزويد أكبر عدد ممكن من الافراد بأقصى حد من المنافع الصحية وتنمية جميع الخدمات المعنية بالصحة بصورة منظمة للنهوض بالصحة واستعادها والوقاية من المرض اعد هذا الاقتراح بقانون.

والذي ينص في المادة الاولى على إلزام الحكومة خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون على انشاء مستشفى حكومي في محافظة مبارك الكبير يحتوي على كافة التخصصات والخدمات الطبية الكاملة والجراحية بالإضافة الى خدمة المهام التعليمية للأطباء والبحوث الطبية وطلبة كلية الطب في الكليات الكويتية.

ونصت المادة الثانية على إلزام الاشغال العامة بتهيئة البنية التحتية لهذه المستشفى مع تخصيص الارض اللازمة لهذا الغرض خالية من العوائق بعد اختيار موقع جغرافي موحد بالمحافظة يساهم في اختياره المجلس البلدي ولا يقل مساحة المستشفي عن مائتين وخمسة وعشرون الف متر مربع.

ونصت المادة الثالثة على ان تخصص ميزانية خاصة لإنجاز هذه المستشفى تعهد الى وزارة الاشغال العامة حتى الانتهاء من انشائها وتمارس وزارة الاشغال العامة دورها القانوني بالإشراف الكامل على انشاء هذه المستشفى في مراحلها المختلفة حتى الانتهاء منها وتسليمها الى وزارة الصحة.

ونصت المادة الرابعة على السماح للحكومة بالاستعانة بيوت الخبرة الطبية والهندسية الدولية لتصميم هذه المستشفى والاشراف على المواصفات المعمارية والتشغلية لها خلال مراحل التنفيذ والتأكد من مطابقتها للمقاييس العالمية في ذلك المجال باشراف من وزارة الاشغال العامة.

محمد الحويله